



٢٠ / / التاريخ

جمهورية مصر العربية  
وزارة التربية والتعليم  
مكتب الوزير

### قرار وزيري

رقم (٦٥) بتاريخ ٢٠١٣/٥/١٦

## بشأن ترتيب مدرسة مصر الفرنسية الدولية بتدریس المناهج الفرنسية بدءاً من مرحلة رياض الأطفال وحتى نهاية مرحلة التعليم الثانوي

### وزير التربية والتعليم

بعد الإطلاع على قانون التعليم الصادر بالقانون رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١ وتعديلاته ،  
 وعلى القرار الوزاري رقم (٢٤) بتاريخ ١٩٩٢/١/٢٢ ،  
 وعلى القرار الوزاري رقم (٦٨) بتاريخ ١٩٩٢/٣/٢٩ بشأن تشكيل لجنة معادلة المؤهلات غير العالمية ،  
 وعلى القرار الوزاري رقم (٣٠٦) بتاريخ ١٩٩٣/١٢/٦ في شأن التعليم الخاص وتعديلاته ،  
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (٢٧١) لسنة ١٩٩٧ بتنظيم وزارة التربية والتعليم ،  
 وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٥) بتاريخ ٢٠١١/٦/١٩ بشأن شروط ترتيب وتنظيم العمل بالمدارس  
التي تطبق مناهج خاصة وتعديلاته ،  
 وعلى محضر اجتماع لجنة شئون المدارس التي تطبق مناهج خاصة بجلستها بتاريخ ٢٠١٣/٣/٢٤ ،  
 وتحقيقاً للصالح العام ،



### قرد

#### المادة الأولى :

يرخص لمدرسة مصر الفرنسية الدولية والكافحة في مركز خدمات عمارت البنفسج - التجمع الخامس - بالقاهرة الجديدة والتابعة لإدارة القاهرة الجديدة التعليمية بمحافظة القاهرة برقم تعريفى (٠١٤٥١٨٦) بتدریس المناهج الفرنسية بعد معادلتها بالمستوى العلمي للمناهج المصرية بدءاً من مرحلة رياض الأطفال وحتى نهاية مرحلة التعليم الأساسي بواقع (٣) فصول وينمو بياجمالي (٣٣) طالب التعليم الثانوى (للقسم العلمي فقط) بواقع (٢) فصل وينمو بياجمالي (٦) فصول وبكتافة قدرها (٢٥) طالب بالفصل على ألا يتم تدریس هذه المناهج في أي مكان بخلاف مبنى المدرسة بالعنوان السابق الإشارة إليه .



جمهورية مصر العربية

وزارة التربية والتعليم

مكتب الوزير

-٢-

#### المادة الثانية :

بالنسبة لمرحلة التعليم الأساسي يتم تدريس ماد اللغة العربية والتربية الدينية والجغرافيا والتاريخ وال التربية القومية طبقاً للمناهج المصرية لجميع الطلاب المصريين والطلاب الوافدين من البلاد الناطقة باللغة العربية في جميع الصنوف على أن يُؤديوا الامتحانات في هذه المواد وفق القواعد المتبعة في هذا الشأن في المدارس المصرية وتحت إشراف الإدارة التعليمية المختصة وتتعدد الإدارة التعليمية نتائج إمتحانات هذه المواد في سنوات النقل ويتم اعتماد نتيجة الامتحان في هذه المواد في الصنوف السادس الابتدائي والثالث الإعدادي بمعرفة لجان النظام والمرأفة المختصة .

#### المادة الثالثة :

بالنسبة لمرحلة التعليم الثانوي يشترط لإجراء المعادلة أن يكون الطالب حاصلاً على شهادة إتمام الدراسة بمرحلة التعليم الأساسي أو ما يعادلها ومضى ثلاثة سنوات على الأقل من تاريخ الحصول عليها قبل حصوله على [شهادة الفرنسيسة] وأن يؤدي الطالب المصري والطلاب الوافدين من بلاد ناطقة باللغة العربية بنجاح الامتحان في المواد التالية في المواعيد المحددة وطبقاً لقواعد المقررة :

١. اللغة العربية والتربية الدينية والجغرافيا والتاريخ والتربية الوطنية على مستوى الصف الأول الثانوى .
٢. اللغة العربية والتربية الدينية وحقوق المواطنة على مستوى الصف الثاني الثانوى .
٣. اللغة العربية والتربية الدينية والتربية الوطنية على مستوى الصف الثالث الثانوى .

#### المادة الرابعة :

تخضع مدرسة مصر الفرنسية الدولية لإشراف ومتابعة الوزارة والمديرية والإدارة التعليمية المختصة من جميع النواحي الفنية والمالية والإدارية مع الالتزام بقانون التعليم الصادر بالقانون رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١ وتعديلاته ومع الالتزام بجميع القرارات الوزارية والقواعد المنظمة للعمل .

#### المادة الخامسة :

ينشر هذا القرار في الواقع المصري ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه .

وزير التربية والتعليم

(دكتور / إبراهيم أحمد غنيم)

